

الفريق الدولي لدعم الإنتخابات – ورقة عمل 5: خيارات تمثيل الأقليات

1. خلال متابعة مجلس النواب مناقشاته حول القانون الانتخابي للانتخابات الإقليمية القادمة، ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار أحد العناصر الأساسية وهو الإشتمال على آلية تمكن تمثيل مجموعات الأقليات. تشير المادة 125 من الدستور العراقي إلى أن "هذا الدستور سوف يضمن الحقوق الإدارية والسياسية (...). للقوميات المختلفة كالتركمان، والكلدان، والأشوريين، وسائر المكونات الأخرى". المجموعات الأقلية المذكورة في الأحكام المختلفة من الدستور تتضمن التركمان، اليزيديين، المسيحيين، الكلدان، الأشوريين، الصابئة المندائيين، الشبك، السريان، والأرمن.

2. بالإضافة إلى القرارات الرئيسية حول تحديد الدائرة التي تشكل وحدة التمثيل (الإقليم أو الدائرة المحلية)، وحول الصيغة الانتخابية (التمثيل النسبي، الأكثرية، أو مختلط)، ووسيلة الانتخابات (قائمة مفتوحة أو مغلقة)، على مجلس النواب أن يتخذ قرارات حول ما يلي:

- أ. ما هي المحافظات التي ينبغي أخذ إجراءات خاصة بها من أجل تمثيل الأقليات في المجالس الإقليمية فيها؟
- ب. ما هي المجموعات التي يجب أن تعتبر من الأقليات في تلك المحافظات لأغراض انتخابية؟
- ج. ما هي الطريقة الأفضل لضمان تمثيلهم؟
- د. هل ينبغي وجود حد أدنى من المقاعد المحجوزة لهم؟

3. خلال المشاورات الأخيرة مع الفريق الدولي لدعم الإنتخابات، طالبت مجموعات الأقليات بإيجاد أحكام خاصة لانتخابات المجالس الإقليمية في بغداد، البصرة، التأميم، ديالى، ونيوى.

4. سيكون لخيار الوحدة الانتخابية والنظام الانتخابي تأثير على تمثيل الأقليات. كما أشير في أوراق الحقائق حول الأنظمة الانتخابية المعدة من قبل الفريق الدولي لدعم الإنتخابات، فإن الوسائل الوحيدة لضمان تمثيل الأقليات هي إما:

- أ. تحديد مقاعد محجوزة لمجموعات الأقليات التي لا يمكن إلا لممثلي الأقليات الترشح لها (كما تم استخدامها خلال انتخابات المجلس الوطني الكردستاني في كانون الثاني (يناير) 2005). يتطلب هذا الخيار موافقة مجلس النواب على عدد المقاعد التي يحق لكل مجموعة من الأقليات في أقاليم معينة بها، بالإضافة إلى قرارات حول مَنْ له حق الترشح لهذه المقاعد، ومن يحق له الاقتراع لهؤلاء المرشحين. من الناحية العملية هناك خياران:

1. ورقة اقتراع مستقلة للمقاعد المحجوزة، ما قد يعقد عمليات المفوضية إذ أنها تتطلب صناديق اقتراع مستقلة، وقراراً حول مَنْ هو مؤهل للاقتراع. لهذه النقطة تأثير على تسجيل الناخبين، كأن يؤخذ قرار أن لا يحق الاقتراع لمجموعة أقلية محددة إلا لأعضاء هذه الأقلية. كما يمكن أن تشمل محافظة واحدة على مقاعد محجوزة لأكثر من مجموعة أقلية واحدة ما يؤدي إلى تعقيدات عملية إضافية.
2. ورقة الاقتراع ذاتها، كما في انتخابات المحافظات (يفوز المرشحون الذين يحصلون على أكبر عدد من الأصوات ضمن كل مجموعة بغض النظر عن مجموع أصواتهم)، ما يسهل عمليات المفوضية حيث يكون الاقتراع والفرز على درجة من السهولة نسبياً. لكن هذا قد يؤدي إلى انتقاد ممثلي الأقليات المنتخبين

في حال تم انتخابهم بعدد قليل من الأصوات. وهذا الخيار يتطلب تعريف المرشحين على أنهم مرشحي الأقليات، في حال كانوا يتبعون لحزب لا يمثل الأقليات.

بالإضافة إلى التعقيدات العملية المرتبطة بصيغة حجز المقاعد، أحيانا تنتقد هذه الصيغة أيضا لأنها تسمح للأحزاب الكبرى بتجاهل قضايا الأقليات، بالرغم من أن هذه الصيغة معروفة بكونها تسهل تمثيل مجموعات الأقليات.

ب. إزالة أي حد أدنى من الأصوات المؤهلة، لكي يتسنى للأحزاب أو المرشحين الفوز في الانتخابات بعدد أقل من الأصوات. بخلاف خيار المقاعد المحجوزة، لا يتطلب هذا الخيار قرارا حول عدد المقاعد التي يحق لكل مجموعة أقلية بها، أو قرارا حول مَنْ هو مؤهل للتنافس على هذه المقاعد. بسبب الجدل حول هذين القرارين، تم اعتماد خيار إزالة الحد الأدنى من الأصوات المؤهلة من قبل المجلس الوطني المؤقت (الجمعية الوطنية للمرحلة الإنتقالية) خلال الإعداد لانتخابات مجلس النواب في كانون الأول (ديسمبر) 2005. كان هذا النظام من الناحية العملية بسيطا وغير معقد بالنسبة إلى المفوضية المستقلة للانتخابات، حيث تنافست المجموعات الأقلية (الإثنية، الدينية، أو السياسية) خلال الانتخابات بالطريقة ذاتها لأي حزب آخر. سهلت إزالة الحد الأدنى من الأصوات انتخاب مرشح يزيد إلى مجلس النواب بثلاث الأصوات المطلوبة للفوز بمقعد في ذلك الإقليم. يُستخدم هذا الخيار إجمالا في أنظمة التمثيل النسبي حيث يستخدم الحد الأدنى من الأصوات.

ج. **المباشرة بحجز المقاعد وإزالة الحد الأدنى من الأصوات المؤهلة.** خلال المشاورات مع الفريق الدولي لدعم الإنتخابات، طالبت المجموعات الأقلية بمزيج من الخيارين المشار إليهما أعلاه كوسيلة وحيدة لضمان تمثيلها. إن كانت هذه هي الآلية المعتمدة لضمان تمثيلها على المستوى الإقليمي، فينبغي على مجلس النواب إتخاذ ثلاثة قرارات على الأقل كجزء من القانون الانتخابي:

1. قرار بشأن عدد المقاعد المحجوزة في كل إقليم
2. قرار بشأن مَنْ له حق التنافس على هذه المقاعد
3. قرار بشأن إزالة الحد الأدنى من الأصوات المؤهلة لهذه المقاعد

لدى هذا الخيار كافة السلبيات العملية للصيغتين بالنسبة للمفوضية العليا، ولكنه لن يؤدي إلى تأخير الموعد النهائي للانتخابات أكثر من خيار حجز المقاعد لوحده.

بغداد، نيسان (أبريل) 2008